

اليوم: الخميس  
التاريخ: ١٤٤٦ / ٧ / ٣٠ هـ  
الموافق: ٢٠٢٥ / ١ / ٣٠ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الحج والعمرة فتوى

(العمرة عن الحي المستطيع) رقم الفتوى (٦١١٦)

سائل يقول:

هل يجوز الاعتناء عن الأخت الحية؟

الجواب:

يجوز إذا كانت عاجزة ببدنها عن الذهاب للعمرة كما لو كانت كبيرة في السن، أو فيها أمراض مزمنة.

وأما إذا كانت تستطيع ببدنها، ولا تستطيع الذهاب للعمرة لعدم وجود المال أو لغيره فلا تصح العمرة عنها؛ لأن الأصل عدم نيابة الحي عن الحي في العبادات إلا ما دل عليه الدليل الشرعي.

أجاب عنه الشيخ

أبي توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590